وشاجب بمعجمة وجيم اي هالك يقال شجب يشجب اذا هلك
يعني اما سالم من الاثم واما غانم للاجر واما هالك آثم ذكره
الزمخشري وظاهر صنيع المصنف ان هذا هو الحديث بكماله والامر
بخلافه بل تتمته كما في الميزان واللسان وغيرهما فالغانم الذاكر
والسالم الساكت والشاجب الذي يخفب بين الناس حم ع حب
عن ابي سعيد الخدري

ان النساء المختلعات اي اللاتي يطلبن من ازواجهن
الخلع ويبذلن لاجله المال بلا عذر والمنتزعات اي الجاذبات
انفسهن من ازواجهن بان يردن قطع الوصلة بالفراق يقال
نزع الشيء من يده جذبه ويحتمل ان المراد النساء اللاتي يابين
المتزوج من قومهن ويوثرن عليهم الاجانب قال الزمخشري
من المجاز نساء نوابع تزوجن في غير عشائرهن وعنه توبع
ونزيعة نجيب ونجيبة من غير بلاده انتهى هن المنافقات
اطلق عليهن اسم النفاق لمزيد الزجر والتهويل والتحذير
من الوقوع في ذلك فيكره للمراة الخلع الا لعذر كالشقاق
وكراهتها للزوج لقبح خلق او خلق دنيوي او ديني وخوف
تقصيرها في بعض حقه او فقدها سفرا ادخل ذلك طب عن
عقبة بن عامر الجهني وفيه قيس بن الربيع وثقه الثوري
وضعفه شعبة وبقية رجاله رجال الصحيح ذكره الهيثمي

ان المرء كثير باخيه وابن عمه بان يتقوى بنصرتهما ويعتضد
بمعونتهما فهو وان كان قليلا في نفسه بانفراده فانه يكثر باخيه
وابن عمه اذا ظاهراه على الامر وساعداه عليه فكانه كان قليلا
حين انفراده كثيرا باجتماعه معهما وسياتي لهذا مزيد بيان
ابن سعد في الطبقات عن عبد الله بن جعفر بن ابي طالب
المشهور بالجود الخارق للاقارب والاجانب

ان المراة خلقت بالبناء للمفعول اي خلقها الله من ضلع بكسر
ففتح واحد الاضلاع استعير للعوج صورة او معنى لن تستقيم

لك

لك ايها الرجل على طريقة واحدة فان استمتعت بها استمتعت
بها وبها عوج ليس منه بد وان ذهبت تقيمها اي تصدت
ان تسوي اعوجاجها واخذت في الشروع في ذلك كسرتها
قال في المصباح ذهب مذهب فلان قصد قصده وطريقته وذهب
في الدين مذهبا راى فيه رايا قال الزمخشري ومن المجاز ذهب
فلان مذهبا حسنا وفلان يذهب الى قول الحنفية اي ياخذ به
ثم فسر كسرها بقوله وكسرها هو طلاقها اشعارا باستحالة
تقويمها اي ان كان لا بد من الكسر فكسرها طلاقها وهذا حث
على الرفق بالنساء والصبر على عوجهن وتحمل ضعف عقولهن
وانه لا مطمع في استقامتهن وفيه رمز الى التقويم برفق بحيث
لا يبالغ فيه فيكسر ولا يتركه فيستمر على عوجه والى ذلك
يشير قوله سبحانه قوا انفسكم واهليكم نارا فلا يتركها على
الاعوجاج اذا تعدت ما طبعت عليه من النقص الى تعاطي المعصية
بمباشرتها او بترك الواجب بل المراد تركها على اعوجاجها في الامور
المباحة فقط وفيه ندب المداراة لاستمالة النفوس وتالف
القلوب وسياسة النساء باخذ العفو منهن والصبر عليهن
وان من رام تقويمهن فاته النفع بهن مع انه لا غنا لرجل عن امراة
يسكن اليها تنبيه قال ابن عربي لما خلق الله جسم آدم ولم
يكن فيه شهوة نكاح وقد سبق في علم الحق ايجاد التناسل في هذه
الدار لبقاء النوع استخرج من ضلعه القصير حوى فقصرت بذلك
عن درجة الرجل وللرجال عليهن درجة فلا تلحق بهم ابدا وكانت
من الضلع للانحنا الذي في الضلوع لتحنو على ولدها وزوجها
فحنو الرجل عليها حنوه على نفسه لانها جزء منه وحنوها عليه
لكونها خلقت من الضلع والضلع فيه انحنا وانعطاف وعمر الله
المحل من آدم الذي خرجت منه بالشهوة اليها اذ لا يبقى في الوجود
خلاء فلما عمره بالهوى حن اليها حنينه لنفسه لانها جزء منه
وحنت اليه لكونه موطنها الذي نشات فيه فحبها حب وطنها

Copyright © King Saud University